

عطاء رقم (T/13DBI/91D/ARR/ARH/Mafraq/EU MADAD WASH/05112018)

مشروع صيانة وإعادة انشاء وحدات صحية في مدارس محافظة
المفرق /مديرية تربية قصبة المفرق /مديرية تربية البادية الشمالية
الغربية /مديرية تربية البادية الشمالية الشرقية

القسم الأول - الشروط والمواصفات الخاصة

القسم الثاني - جداول الكميات

القسم الثالث - عقد المقاوله الموجز

القسم الأول - الشروط والمواصفات الخاصة

مشروع صيانة واعادة انشاء وحدات صحية في مدارس محافظة

المفرق /مديرية تربية قصبة المفرق /مديرية تربية البادية الشمالية

الغربية /مديرية تربية البادية الشمالية الشرقية

1 - عام :

- 1- **متطلبات العمل** : الأعمال المشمولة ضمن هذا المشروع , وذلك بموجب :
 - 1 - دفتر عقد المقاولة الموجز للمشاريع الانتشائية فيديك / 1999 (الجزء 1 والجزء 2)، إصدار 2007 غير مرفق
 - 2 - الجزء الاول: هذه المواصفات والشروط الخاصة ،جداول الكميات (الجزء الأول).
 - 3- اية مواصفات اخرى يشار اليها في وثائق العطاء.
 - 4 - المخططات.
 - 5 - تعليمات المهندس.
 - 6 - اية ملاحق تصدر على وثائق العطاء.
- 2 - **موقع العمل:**
محافظة المفرق جميع مديريات التربية في المحافظة .
- 3 - **وصف الأعمال:**

اولاً: أعمال الانشاء والصيانة

- أ - تكون اعمال الصيانة واعادة الانشاء للوحدات الصحية ومواقع العمل المقترحة حسبما هو مبين على المخططات التنفيذية وحسب تعليمات المهندس المشرف.
- ب - على المقاول توريد وتركيب المواد و حسب ما هو وارد بجداول الكميات.. وكافة توابع المشروع بموجب المواصفات والمخططات و حسب تعليمات المهندس المشرف. على المقاول التنسيق المسبق مع الادارات والجهات الرسمية المعنية عند البدء بتنفيذ الأعمال المشمولة ضمن هذا العطاء وتعتبر فترة التنسيق جزء من مدة المشروع و لن يتم تمديد المشروع بسببها.

2- **Shop Drawings**: على المقاول تنفيذ الاعمال الانشائية المقترحة حسب المخططات أو حسب ما

تقتضيه طبيعة العمل وعليه عمل وتقديم المخططات التفصيلية (Shop Drawings) قبل البدء بالتنفيذ وحسبما يقتضيه الامر (الى المهندس المشرف) لأخذ موافقه الخطيه عليها قبل التنفيذ وتعتبر تكاليفها مشموله ضمن الاسعار الافرادية لاعمال العطاء.

3- **As Built Drawings** : على المقاول تسليم نسخ ورقية ونسخ الكترونية على نظام AUTOCAD عند انتهاء المشروع وحسب الاصول تمثل بشكل كامل الاعمال المنفذة على ارض الواقع.

ج- على المقاول الالتزام والتقييد بما يلي :-

1 - جميع أعمال الحفر وإعادة الوضع تكون بموجب تعليمات ومواصفات وزارة الأشغال العامة والإسكان وجميع تكاليف التنفيذ أعلاه مشمولة ضمن سعر المتر الطولي للتنفيذ وحسب ما هو وارد بجدول الكميات وحسب المخططات المرفقة وما يطرأ عليه من تعديلات.

د. - تكون أعمال صيانة وإنشاء الوحدات الصحية في هذا المشروع كالتالي :

على المقاول تثبيت حدود وأماكن الوحدات الصحية (من خلال مساح مرخص) وتقديم كروكي معتمد بالواقع واخذ موافقة المهندس المشرف على ذلك قبل البدء بالعمل، وتكون كلفة تثبيت حدود الوحدات الصحية محملة على اسعار العطاء

1- حسب المواصفات الفنية و جداول الكميات شاملا الحفر والطمر والتأمين من مادة صويلح ووضع الشريط التحذيري الممغنط والطمر بمادة البيس كورس وعلى طبقات مع اعادة الاوضاع حسب المخططات والمواصفات .
وضمن مناطق الاشغال العامة ويكون الحفر واعادة الوضع حسب المواصفات الفنية لوزارة الاشغال العامة والإسكان ويكون ذلك محملا" ضمن سعرينود العطاء. ويكون العمل حسب تعليمات المهندس المشرف وكما هو مطلوب في المخططات وجداول الكميات.

ثانيا - اعمال الخرسانه والحفريات:

- 1 - يجب استعمال الرجاج الميكانيكي عند صب جميع انواع الخرسانه العاديه او المسلحه للحصول على خرسانه خاليه من الفجوات او التعشيش.
- 2- يجب ان تحفظ الخرسانه رطبه لمدة لا تقل عن (7 ايام) ويتم ايناع وترطيب الخرسانه بموجب المواصفات.
- 3- يحظر المباشره بصب الخرسانه قبل الحصول على موافقة المهندس الخطيه وعلى المقاول تقديم طلب خطي لاذخ الموافقه على الصب قبل فترة لا تقل عن 24 ساعه.
- 4- على المقاول تنفيذ ما تنص عليه المواصفات الفنيه العامه بخصوص الخرسانه في الاجواء الحاره والبارده وحسب تعليمات وموافقة المهندس.

5- لغاية ضبط جودة المواد والخلطات الخرسانية، على المقاول اجراء الفحوصات المخبرية اللازمه للمواد وفقا لما ورد في المواصفات الفنية العامه لوزارة الأشغال العامة وعلى ان يقوم بفحص الخلطات الخرسانية بأخذ 6 مكعبات ممثله بحيث تفحص 3 بعد اسبوع والثلاثة الباقية بعد 28 يوما لبيان مدى مطابقة الخرسانة المصبوبة لشروط و مواصفات العقد .

6 - على المقاول تقديم الجداول الخاصه بتنفيذ مخططات حديد التسليح (Bar-Schedule Binding) مبينا فيها اطوال واوزان حديد التسليح لممثل المهندس بغرض اعتمادها قبل التنفيذ.

7 - الخرسانة المسلحة المستعملة في كافة أعمال العطاء تكون بقوة كسر مكعبى صغرى لا تقل عن 250 كغم/سم² بعد 28 يوماً (ما لم يذكر خلاف ذلك).

8 - الخرسانة العادية المستعملة في كافة أعمال العطاء تكون بقوة كسر مكعبى صغرى لا تقل عن 150 كغم / سم² بعد 28 يوماً (ما لم يذكر خلاف ذلك).

9- اذا استدعت طبيعة التربة بعد التحقق من قدرة تحملها اجراء تعديل على مناسيب الحفريات او ابعادها بزيادة العمق او العرض او كليهما فعلى المقاول تنفيذ هذه الاعمال ولا يحق له الاعتراض او طلب زياده في الاسعار.

10- اعمال الطمم: على المقاول توريد طمم من خارج الموقع من مواد مختاره يوافق عليها المهندس، ويتم الطمم على طبقات لا تزيد سماكة كل طبقه عن 20سم مع الرش بالماء والدحل بالاجهزه الميكانيكيه لكل طبقة حتى الوصول للمنسوب اللازم.

11- تكون المواد المختاره المستعمله للطمم من مواد مناسبه وموافق عليها خاليه من الفضلات والشوائب ومتدرجة للحصول على درجة الدك المطلوبه وان لا تحتوي على الحجاره او قطع الخرسانه التي يزيد حجمها عن (50مم) في أي اتجاه ويكون محتوى اللدونه (Plasticity Index) اقل من (10) طبقا للمواصفات البريطانيه رقم (1377) وتكون الكثافه الجافه القصوى لها اكثر من (1.6غم/سم³) حسب فحص بروكتر القياسي للكثافه .

12 - تعتبر تكاليف أعمال توريد مواد الطمم وعملية الطمم مشموله ضمن أسعار الحفريات لخطوط المياه.

4 - التنسيق:

على المقاول مسؤوليه التنسيق المسبق مع وزارة التربية والتعليم والاسكان والاتصالات واية جهه رسميه اخرى وتقديم جميع متطلبات الجهات المعنيه للحصول على موافقاتها للعمل وعلى المقاول ان يتقيد بتعليمات ومتطلبات هذه الجهات بما فيها اشارات المرور والاشارات التحذيرييه او التحويلات والحواجز وحماية المشاه والاملاك الخاصه ... الخ وجميع المتطلبات ولا يدفع للمقاول لقاء هذه الاعمال اية علاوات اذ تعتبر مشموله ضمن الاسعار الافراديه للاعمال المطلوبه.

5 - العمل في الليل :

يحق لصاحب العمل او المهندس او ممثل المهندس او اية سلطه اخرى بموافقة المهندس اصدار التعليمات للمقاول لتنفيذ أي جزء من الاعمال في ساعات الليل وذلك في الحالات التي تتطلب ذلك وعلى المقاول الالتزام بهذه التعليمات وتنفيذ الاعمال وبدون اية علاوات اضافيه لقاء ذلك .

6 - الاعمال ضمن الاملاك الخاصه والتبليغ:

حيثما يكون تنفيذ العمل في الاراضي الخاصه فإن صاحب العمل يكون مسؤولا عن مفاوضة اصحاب هذه الاراضي او شاغليها والحصول على حقوق مرور في هذه الاراضي وتكون مسؤولية المقاول العمل بالسرعه المنفق عليها مع صاحب العمل والمهندس واعلامهم عن عزمه دخول هذه الممتلكات الخاصه وسرعة عمله فيها كما هو وارد في شروط العطاء، وقبل المباشرة في اعمال الحفريات في الاملاك الخاصه يتوجب على المقاول ان يتفق ويسجل مع صاحب هذه الاملاك او شاغليها على حالة سطوح هذه الاملاك مع اشاره خاصه الى اية ظواهر تتطلب عنايه خاصه واعادة الاوضاع وتعمل هذه السجلات بمساعدة المهندس الذي يحتفظ بنسخه من هذه الاتفاقيات والسجلات، ولايحق للمقاول المطالبه باية اجور عن اية اعمال اضافيه او تاخير او توقف ينشأ عن ذلك حيث تعتبر التكاليف مشموله ضمن اسعار العطاء .

7 - المرافق المدفونه تحت الارض :

على المقاول ان يُراعي البنود في المواصفات العامه والتي تتعلق بمسؤوليته لتحديد الاماكن والمحافظة على المرافق المدفونه تحت الارض والمنشآت وعليه الحصول على المعلومات التامه عن مواقع هذه المرافق من الجهات المختصه، ويقوم المقاول بتحديد اماكنها مسبقا عن طريق عمل حفر تفتيشيه وعلى نفقته الخاصه وأية اضرار تتسبب لهذه المرافق والمنشآت، على المقاول القيام باصلاحها على نفقته الخاصه طبقا للبنود ذات العلاقه في العقد وحسب تعليمات المهندس.

8 - مستخدموا المقاول :

على المقاول ان يحتفظ بتجهيزات انشائيه مناسبه واليات وعدد ... الخ بالعدد الكافي وجهاز منفذ يتكون من مدير مشروع ومهندسي موقع ومساحين ومراقبين وعمال مهرة وعمال عاديين مما يمكنه من العمل في مواقع متعدده في ان واحد بغض النظر عن حجم العمل ومواقعه وحسب البرنامج الموافق عليه وان يتم تسليم الاعمال المحاله اليه طبقا للمواصفات وموافقة المهندس ضمن مدة العطاء.

9 - المياه والكهرباء للاعمال :

1 - يكون المقاول مسؤولا عن تامين جميع احتياجاته من المياه والكهرباء في موقع العمل لاستعمال عماله ومستخدميه ومستخدمي صاحب العمل والمهندس (لتنفيذ الاعمال المشموله بهذا العقد بما في ذلك فحص الضغط والتعقيم والغسيل) وتخزينها في اوعيه نظيفه (يوافق عليها المهندس) بالكميات الكافيه لتضمن سير العمل وعلى نفقته الخاصه.

2- في حال توفر مصدر للمياه او الكهرباء تابع للوزارة في موقع العمل اوقريب منه فيمكن للمقاول (بعد موافقة صاحب العمل) الحصول على احتياجاته من المياه مقابل التسعيره الرسميه المعتمده على ان يقوم المقاول (وعلى نفقته الخاصة) بنقل المياه بواسطة الصهاريج او توفير المواسير والقطع والمفاتيح وعمل التمديدات اللازمه لايصال المياه الى موقع العمل بموافقة المهندس و الجهة المعنيه وازالة هذه التمديدات والعداد عند انتهاء العمل في هذا العقد.

10 - استعمال اجزاء من المشروع عند الانتهاء :

لصاحب العمل الحق (اذا رغب في ذلك) في استعمال او تشغيل أي جزء او اجزاء من المشروع مباشره حين الانتهاء من تنفيذها ولا يعفي ذلك المقاول من مسؤولياته تجاه الصيانه ولا يعطيه الحق لاية دفعات اضافيه بسبب ضياع الوقت او عدم ملائمة العمل التي يمكن ان يتعرض لها نتيجة لهذا العمل من قبل صاحب العمل .

11 - مختبر فحص المواد :

على المقاول تسمية ثلاث مختبرات لفحص المواد مؤهلة ومعتمدة لدى الجهات المختصة و من قبل وزارة المياه ويقوم مهندس الاشراف باعتماد احدها وذلك لإجراء وعمل الفحوصات المطلوبة بأنواعها المختلفة حسب شروط ومواصفات العطاء وكذلك الفحوصات التي يطالبها المهندس.

-على المقاول إحضار جهاز المختبر إلى موقع العمل وذلك حسب طبيعة ونوع الفحص وإحضار التقارير (بواقع 3 نسخ من كل تقرير) وجميع ما يلزم لتنفيذ هذه الأعمال.

-تعتبر تكاليف إجراء الفحوصات أو إعادة إجراؤها وتكاليف أعمال المختبر وتحضير التقارير مشمولة ضمن أسعار العطاء

-لا يجوز المباشرة بتنفيذ أو بتصنيع أو توريد أية مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذية لها والحصول على موافقة المهندس عليها مسبقاً.

12 - لوحة تسمية المشروع (Sign Board)

على المقاول وخلال اسبوع من تاريخ استلام موقع العمل، تجهيز وعمل وتقديم لوحة تسمية المشروع (واحدة على الاقل لكل مدرسة) قياس (2.00×1.00مترعلى الاقل) مثبتة في مكان واضح من موقع المشروع وحسب تعليمات المهندس ومبيناً عليها بوضوح ما يلي:

- 1 - اسم المشروع ورقم العطاء .
- 2 - اسم المالك (سلطة المياه) .
- 3 - اسم الجهة المشرفه على المشروع .
- 4 - اسم الممول.
- 5 - اسم المقاول وعنوانه .
- 6 - تاريخ بدء العمل ومدة العطاء.

تتكون اللوحة من اطار متين من حديد الزاوية قياس 50×50×5 مم مع التقوية القطريه، والوجه من صاج مجلفن سماكة 2مم، تثبت اللوحة على ماسورتين قطر 2" مثبتتين في الارض داخل قاعدتين خرسانيتين بقياس مناسب. تدهن كامل اللوحة مع الاطار والتقويات والوجه بدهان اساس خاص بالحديد المجلفن . يكون لون الدهان النهائي للوجه ونوعية وحجم الخط حسب تعليمات وموافقة المهندس . تعتبر تكاليف تجهيز وتوريد وتركيب اللوحة وازالتها عند الانتهاء من المشروع، مشموله ضمن اسعار العطاء.

13 - مخططات العقد :

مخططات العقد هي المخططات التي تم تحضيرها لهذا العقد والمرفقه مع وثائق العطاء، واية مخططات معدله او تفصيليه او ملحقه يمكن ان يصدرها المهندس اثناء سير العمل في اعمال العطاء وكذلك المخططات التفصيليه والتنفيذيه المقدمه من المقاول والموافق عليها خطيا من قبل المهندس .

14- المخططات التنفيذيه (Shop Drawings):

- على المقاول عمل المساحة لحدود وابعاد الوحدات الصحية ورسم وتجهيز مخططات تنفيذيه تفصيليه لاعمال الانشاء في المدارس .
- عند انتهاء تمديد أي خط يقوم المقاول بعمل المساحة اللازمة لعمل المخططات المرجعية للأعمال كما نفذت AS built drawing شاملاً المسقط الأفقي والبروفايل (Profile) ويقدم المقاول النسخ الأصلية (الشفافة) وثلاثة نسخ مطبوعة من هذه المخططات للمهندس للموافقة عليها قبل أن تعتبر هذه الأعمال منتهية وقبل تسليمها لمديرية التربية والتعليم -تكون هذه المخططات مفصلة ومرسومة بنفس مواصفات ومقاييس ومخططات وزارة التربية والتعليم وتعتبر تكلفة الأعمال المساحية وتحضير هذه المخططات مشمولة في أسعار العطاء.
- لا يجوز المباشرة بتصنيع او توريد اي مواد ما لم يقدم المقاول المخططات التنفيذيه (ما لم يطلب المهندس غير ذلك) لها والحصول على موافقة المهندس عليها .
- يقدم المقاول الى المهندس (3) ثلاثة نسخ بالاضافه للنسخه الاصليه موقعه من المقاول بموجب كتاب خطي بذلك و تسلم للمهندس في موقع العمل او حسب طلب المهندس .
- على المقاول ان يقوم بتصحيح اية ملاحظات او تعديلات يطلبها المهندس .
- ان موافقة المهندس على هذه المخططات او المواد او الاجهزه والمواصفات لا تعفي المقاول من مسؤوليه التوريد والتصنيع بالمقاسات الصحيحه وحسب المواصفات ومتطلبات العقد .
- تعتبر تكاليف اعداد المخططات التنفيذيه وتجهيزها وتقديمها مشموله ضمن اسعار العطاء .

15- المخططات المرجعيه (Record Drawings)

- على المقاول وعند استكمال اعمال المشروع وقبل صرف الفاتوره النهائيه ان يقوم بعمل المساحة اللازمه ل اعمال انشاء الوحدات الصحية التي تم تنفيذها لعمل المخططات المرجعية للأعمال كما نُفذت (As Built Drawings) شاملاً المسقط الافقي والمقطع الطولي (Plan & Profile) وتبين هذه المخططات وبشكل

- واضح اشارات لمواقع أي مرافق مدفونة ظهرت اثناء تنفيذ الاعمال، وتبين هذه المخططات وبشكل واضح تفاصيل واقيسة ومواصفات المواد المستعملة في اعمال المشروع كما نفذت.
- وعلى المقاول ربط كافة خطوط المياه والصرف الصحي و الكهرباء وتوابعها (كالمفاتيح) المبينة على المخططات المرجعية بأقيسة من نقاط ومعالم ثابتة في موقع العمل وحسب تعليمات المهندس المشرف لسهولة الوصول اليها عند اعمال الصيانة .
- على المقاول تقديم النسخ الاصلية و (3) ثلاثة نسخ مطبوعه من هذه المخططات الى المهندس للموافقه عليها قبل ان تعتبر هذه الاعمال منتهيه وقبل تسليمها للسلطه، وعلى المقاول تعديل وتصليح اية ملاحظات يطلبها المهندس. وبعد موافقة المهندس على هذه المخططات، على المقاول تجهيز وتقديم المخططات والرسومات المرجعية (إنشائية، كهربائية، ميكانيكية، مقاطع طولية وعرضية ... الخ باستخدام نظام ال (Autocad).
 - على المقاول تقديم (4) أربعة نسخ الكترونية (CD's or Flash Memory) من كامل هذه المخططات.
 - تكون نوعية ورق المخططات المرجعيه الاصلية من ورق A3 مختومة وموقعة من المقاول وحسب الاصول .
 - تعتبر تكاليف الاعمال المساحية وتحضير وتجهيز وتسليم هذه المخططات والنسخ الألكترونية مشموله ضمن اسعار العطاء.

16 - وثائق العطاء : تعتبر وثائق العطاء مكمله لبعضها البعض و تقرأ و تفسر على الاعتبار .

- تتكون وثائق العطاء الخاصه بهذا العقد مما يلي :
- دعوة العطاء بما فيها الإعلان .
- الجزء الاول : الشروط العامه للعقد . فيديك / 1999، إصدار 2007. (لا يرفق مع العطاء) .
- الجزء الثاني : فيديك / 1999، إصدار 2007.
- أ - التعليمات للمناقصين .
- ب - الشروط الخاصة .
- ج - الشروط الخاصة الإضافية .
- د - نماذج العرض والضمانات والإتفاقيات والبيانات .
- الجزء الثالث :
- أ - المواصفات والشروط الخاصة.
- ب - جداول الكميات والأسعار.
- ج - المواصفات الفنية العامة:
- أ - المواصفات الفنية العامه لأعمال تمديد خطوط المياه وملحقاتها الصادره عن سلطة المياه سنة 1992 وما طرأ عليها من تعديلات غير مرفقه.

ب - المواصفات الفنية العامة لاعمال انشاء الطرق والجسور الصادره عن وزارة الاشغال العامه والاسكان سنة 1991 وما طرأ عليها من تعديلات (لا ترفق مع العطاء) .

ج - اية مواصفات أخرى مشار اليها في وثائق العقد .

الجزء الرابع : المخططات .

16- اولويات وثائق العطاء:

- 1 - اتفاقية العقد (اذا وجدت) .
 - 2 - كتاب القبول .
 - 3 - كتاب عرض المناقصة .
 - 4 - اية ملاحق على وثائق العطاء .
 - 5 - الشروط الخاصة (دفتر عقد المقاوله - الجزء الثاني) 10 - الجزء الثالث: المواصفات الفنية العامة .
 - 6 - الشروط العامة (دفتر عقد المقاوله - الجزء الاول) .
 - 7 - الجزء الاول - أ - المواصفات و الشروط الخاصه
 - 8 - الجزء الثاني - جداول الكميات .
 - 9 - الجزء الرابع : المخططات .
 - 10 - الشروط الخاصة (دفتر عقد المقاوله - الجزء الثاني) 10 - الجزء الثالث: المواصفات الفنية العامة .
- أما إذا تبين أن هنالك غموضاً في وثائق العطاء أو تبايناً فيما بينها ، فإنه يتعين على المهندس إصدار التعليمات أو الإيضاح اللازم بخصوص ذلك .

17- الصور الفوتوغرافية :

على المقاول مسؤولية تصوير مراحل تنفيذ المشروع أثناء تقدم سير العمل حسب توجيهات المهندس وكما هو مبين فيما يلي:

- يتم أخذ صور فوتوغرافية للموقع الكلي العام للمشروع أو لمظاهر خاصة في الموقع (أو مواقع العمل) وكذلك لكل مساحة مخصصة للإنشاء وتقديم هذه الصور للمهندس في اسرع وقت .

ويتم إعادة تصوير هذه المناظر نفسها بعد إنهاء جميع نشاطات المشروع ، وتقدم هذه الصور مع مطالبة المقاول النهائية

- يقوم المقاول كل 10 أيام بتصوير مجموعة إضافية من الصور خلال تقدم سير العمل أو على فترات زمنية يحددها المهندس ، وتقدم هذه الصور مع كل مطالبة على الحساب للمقاول .
- تكون الصور وآلة التصوير من النوع الديجتال الملون ومن نوعية عالية الجودة، ويتم تقديم الصور الكترونياً من كل منظر يتم تصويره مبين عليها تاريخ و وقت التصوير على أقراص مدمجة أو ما يعادلها.
- تعتبر تكاليف أخذ الصور وتقديمها كما هو مبين على حساب المقاول وتكون مشمولة ضمن الأسعار الإفرادية لبنود العطاء.

-وحدات صحية متنقلة

على المقاول تجهيز وحدات صحية متنقلة مشبوكة على مصدر مياه وحفرة امتصاصية او شبكة الصرف الصحي قبل البدء بالعمل وذلك خلال فترة تنفيذ المشروع لاستعمال الطلاب والمدرسين ومجهزة بكافة مرافق الصحية اللازمة وحسب اعتماد المهندس المشرف في المدارس التي يتم فيها صيانة للوحدات الصحية الاساسية وفي المدارس والحالات التي يحددها المهندس المشرف و

حسب ماهو موضح في الشروط الخاصة بند رقم 24 و ما يليه .على ان تعود ملكية هذه الوازم لمنظمة اكدت بعد انتهاء مدة المشروع .

- ان موافقة المهندس على أي عمل او مواد مقدمه من المقاول، لا تعفي المقاول من المسؤوليات المناطه به حسب شروط هذا العطاء.

- على المقاول اخذ الاحتياطات اللازمه لعدم الاضرار باي من خطوط المياه او خطوط الصرف الصحي او الكوابل وكافة المرافق القائمه (السطحيه والمدفونه تحت الارض)، وإية اضرار يسببها المقاول لهذه المرافق نتيجة قيامه باعمال العقد، عليه ان يقوم باصلاحها او استبدالها كما كانت عليه قبل بدء العمل وتعتبر التكاليف مشموله ضمن اسعار العطاء ولا يعطي المقاول أي علاوات لقاء ذلك .

- ان أي مواد يقدمها المقاول للاستعمال في اعمال العطاء يجب ان تفحص بعد اخذ موافقة المهندس المشرف المسبقه وذلك على نفقة المقاول وطبقا للمواصفات المطلوبه او اية مواصفات اخرى مكافئه. وأي مواد أُحضرت الى الموقع وكانت برأي المهندس غير صالحه او من نوعيه متدنيه او غير مناسبه للاستعمال في اعمال المشروع فعلى المقاول اخراجها من الموقع وعلى نفقته الخاصه .

- على المقاول نقل ناتج الحفريات الفائض الى الاماكن التي تحددها الجهات المختصه وعلى نفقته الخاصه وتعتبر تكاليفها مشموله ضمن اسعار العطاء .

18 - اعادة وضع سطوح الشوارع والساحات والارصفه والاطاريف:

- على المقاول الالتزام التام بإعادة أوضاع الساحات والارصفه والاطاريف ..الخ الى ما كانت عليه بموجب المواصفات الفنية العامة لأعمال الانشاء الصادرة عن وزارة الاشغال العامة والاسكان (اخر اصدار) ومطابقاً عليها من تعديلات وحسب التفاصيل المبينة على المخططات وحسب تعليمات وموافقة المهندس المشرف.

- تعتبر تكاليف اعادة وضع السطوح الى ماكانت عليه وازالة وترحيل الانقاض مشموله ضمن الاسعار الافراديه لاعمال الانشاء و لا يدفع لذلك أي علاوات مالم يذكر خلاف ذلك في جدول الكميات .

ب- الشروط الخاصة

Supplementary Particular Conditions

- المادة (9/4) - نظام توكيد الجودة (إن كان مطلوباً) غير مطلوب
 - المادة (20/4) - المعدات والمواد التي يقدمها صاحب العمل :
 - المادة (2/8) - مدة الإنجاز (120) يوماً تقويمياً .
 - المادة (7/8) - تعويضات التأخير
- بالنسبة إلى تسليم المشروع على أجزاء، تعتمد تعويضات التأخير التالية عن الأقسام المختلفة: /
- ممثل ومستخدمو المقاول (جهاز المقاول المنفذ):
- يتعين على المقاول أن يعين الجهاز المنفذ التالي كحد أدنى، وبحيث يكون هذا الجهاز متفرغاً للعمل في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع، وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات المدونة أدناه في مجال الإشراف أو التنفيذ أو كليهما على مشاريع مماثلة:

الرقم	الوظيفة	المؤهل العلمي	سنوات الخبرة	العدد المطلوب	مبلغ الحسم / دينار / يوم
-1	ممثل المقاول / مدير مشروع	هندسة مدنية	6	1	35
-2	مهندس موقع	هندسة مدنية	2	2	25 لكل مهندس
-3	مساح	كلية جامعية متوسطة	3	1	20

ملاحظة: يتعين الاتفاق فيما بين المقاول والمهندس على تواريخ تعيين كل فرد من أفراد جهاز المقاول المنفذ. وفي حالة تخلف المقاول عن تعيين أي فرد منه أو تغيب أي فرد منه دون تعيين بديل له فإنه سوف يتم خصم ما يقابله من رواتب مثل هؤلاء الأفراد غير المعيّنين أو المتغيّبين حسب تقديرات المهندس.

* تسمية المقاول الفرعي لأشغال الكهروميكانيك ودرجة تصنيفه:

فئة التصنيف	اسم المقاول	الميكانيك
_____	_____	_____
_____	_____	الكهرباء

* على المقاولين غير الأردنيين أن يقدموا إلى دائرة العطاءات الحكومية شهادتين الأولى من نقابة المهندسين الأردنيين والثانية من نقابة مقاولي الإنشاءات الأردنيين (حسب النموذج أدناه) تفيد بأن المقاول قد استكمل كافة الإجراءات الخاصة بالمقاولين غير الأردنيين وفقا لأحكام قانون نقابة المهندسين الأردنيين وقانون مقاولي الإنشاءات عند إحالة العطاء عليه وقبل توقيع الاتفاقية وكل مقاول لا يقدم هاتين الشهادتين وفقا لذلك يعتبر مستكفا عن استكمال إجراءات الإحالة ويحق لصاحب العمل أن يصادر كفالة منافسته التي سبق وأن تقدم بها دون أن يحق للمقاول الاعتراض أو الرجوع على صاحب العمل بأي مطالبات مهما كان نوعها.

1. موقع العمل:

- يقوم صاحب العمل و المهندس المشرف من مديرية التربية المعنية بتحديد موقع العمل.

2. الدخول للموقع:

في حالة عدم وجود ممر للآليات سواء لعدم كفاية المدخل او صعوبة الدخول للموقع او عدم توفر مدخل امن يقوم المقاول بعمل مدخل خاص للآليات ، و عند الانتهاء يقوم المقاول باعادة الوضع لما كان عليه سابقاً .

3. ايام العمل:

- a. تكون أيام العمل خلال الأسبوع : السبت ، الأحد ، الاثنين ، الثلاثاء ، الأربعاء ، الخميس من الساعة 8:30 و حتى الساعة الخامسة (لمدة ثماني ساعات يومياً)، بحيث لا يستثنى يوم السبت من أيام العمل الأسبوعية ، و في حاله العمل يوم الجمعة يقوم المقاول بتبليغ المهندس المشرف خطياً و يتحمل اي مسؤوليات تنتج عن ذلك ، ويتعهد لا يكون هنالك اي ضرر للمجاورين للمشروع.
- b. أيام عمل المهندس المشرف من ACTED من الاحد الى الخميس وعلى المقاول ان يتحمل المواصلات الخاصة بجهاز الاشراف خلال ايام السبت وفي حال العمل خارج اوقات الدوام الرسمي لجهاز الاشراف.

4. الاوامر التغييرية:

- a. يتعين على المقاول ان يقدم لصاحب العمل تحليلاً مبنياً لقيم التغييرات والمطالبات خلال (3) ايام من تاريخ صدور التعليمات بتغيير أو من تاريخ حصول الواقعة التي أدت الى تكون المطالبة.
- b. يقوم صاحب العمل بالتدقيق والاتفاق على قيمتها إن أمكن، فإذا لم يتم الاتفاق عليها، فإنه يتعين على صاحب العمل ان يقوم بتقدير تلك القيمة وعلى المقاول الالتزام بالقيمة المقدرة.
- c. لا يحق للمقاول اي مطالبة ماله دون وجود امر خطي بالتغيير.

5. المقاوليين الفرعيين:

- a. لا يحق للمقاول ان يتنازل عن الاشغال بكاملها ، كما يتعين عليه أن لا يبرم أي مقولة فرعية لتنفيذ جزء من الاشغال الا بموافقة صاحب العمل.

6. السلامة العامة:

- a. يتعين على المقاول وصاحب العمل والمهندس الالتزام بالمعايير والاجراءات اللازمة فيما يخص أمور السلامة العامة والأمور المتعلقة بها.
- b. توفير معدات السلامة لكامل طاقم المقاول من خوذ واقية واحذية واي ضرر يتعرض له اي فرد في العمل فان المقاول يتحمل المسؤولية الكاملة لذلك.
- c. توريد وتركيب الحواجز المؤقتة حول جميع مواقع العمل بالاضافة الى حماية المباني القائمة المحيطة بمنطقة العمل من كل ما ينتج عن ازعاج او غبار او اي شيء اخر.
- d. توفير مياه الشرب لطاقم المقاول.
- e. اي خلل يؤثر في السلامة العامة سيتم ايقاف العمل في ذلك الموقع الى ان يقوم المقاول بعمل اجرائات السلامة اللازمة ويتحمل المقاول كامل المسؤولية للتأخير واي مسؤولية اخرى تنتج عن ذلك.
- f. تكون حماية الآليات والمواد الموردة للموقع من مسؤولية المقاول
- g. الالتزام بمعايير السلامة العامة عند الحفر ، لحماية الحفرية من الانهيار ، للحفاظ على سلامة العاملين داخل الحفرية.
- h. على المقاول عمل مطبات واتخاذ اي اجراءات للسلامة المرورية والتي يحددها المهندس المشرف او الجهات العامة ولا يحق للمقاول طلب اي تكلفة اضافية وتعتبر جزء من الاسعار الافراضية للعتاء.
- i. يحق للمهندس المشرف عمل خصم او انذار للمقاول او اي من كوارده في حال عدم الالتزام بمعدات وقواعد السلامة العامة كما يحق له استبعاد اي من الكادر في حال تكرار التجاوزات وذلك بعد تنبيه المقاول خطياً.

7. العينات :

1. يلتزم المقاول بتقديم العينات للمهندس المشرف ، حيث يقوم المقاول بتزويد المهندس بثلاثة عينات و كتالوجات لجميع المواد التي ينوى استعمالها والواردة في بنود جداول الكميات لأخذ الموافقة المسبقة عليها وتصبح هذه المواد والكتالوجات ملك لصاحب العمل وغير مستردة ، و يعتبر العمل بالمواد دون وجود كتاب خطي من المهندس المشرف على مسؤولية المقاول ، وهذا قبل اسبوع من بدء استخدامها.

8. اللغة :

- a. في كافة المخططات و الكميات و الموصافات و حين حدوث تضارب يتم الرجوع للمخططات و الكميات و الموصافات باللغة العربية .
b. على المقاول أن يقول بعمل كافة أشكال الوثائق بالعتيين العربية والانجليزية و بآودة عالية و على المقاول تجنب استخدام برامج الترجمة الآلية.

9. حذف بنود في جداول الكميات:

- a. يحق للمهندس حذف أي بند من بدون العمل ، و ذلك بالترتيب مع المقاول و ابلاغه قبل البدء بالعمل في ذلك البند ، و بهذا لا يحق للمقاول بأي مطالبات لالغاء أي بند من بنود العمل.

10. بدء العمل بالمشروع:

- a. يكون أول يوم عمل للمقاول بعد 5 أيام من توقيع العقد.

11. طاقم المقاول:

يتعين على المقاول أن يعين الجهاز المنفذ ، وبحيث يكون الجهاز متفرعاً للعمل في الموقع طيلة مدة تنفيذ المشروع ، وأن تكون لديه المؤهلات والخبرات المدونة في مجال الإشراف أو التنفيذ أو كليهما على مشاريع مماثلة: حسب ماورد في البند ممثل ومستخدمو المقاول (جهاز المقاول المنفذ):

- a. يتعين الاتفاق فيما بين المقاول والمهندس على تواريخ تعيين كل فرد من أفراد جهاز المقاول المنفذ وفي حالة تخلف المقاول عن تعيين أي فرد منه أو تغيب أي فرد منه دون تعيين بديل له فإنه سوف يتم خصم ما يقابله من رواتب مثل هؤلاء الأفراد غير المعنيين أو المتغيبين.
b. يجب ابلاغ المهندس في حالة تغيب المهندس المقاول .
c. للمهندس المشرف الحق في رفض استمرار عمل أي من المهنيين أو الفنيين العاممين لدى المقاول إذا رأى أنه غير مؤهل للعمل.

12. الاختبارات:

- a. يقوم المقاول بتقديم أوراق المختبرات المراد فحص المواد فيه و يتم اخذ موافقة المهندس عليه.
b. يلتزم المقاول بكافة التكاليف لجميع الفحوصات التي يطلبها المهندس المشرف.

13. المياه و الكهرباء:

يكون السعر المقدم من المقاول شاملاً للمياه او المميعات المستخدمة في العمل و تكون شاملة للكهرباء. لن تقوم أكند أو المدرسة بتقديم المياه او الكهرباء أو أي مواد أخرى للمقاول.

14. تغيير الاسعار او اسعار الصرف:

- a. الاسعار الافرادية ثابتة و لن يتم تعديلها او تغييرها حتى و لو حصل أي تغيير في أسعار مواد الإسمنت أو حديد التسليح أو الإسفلت أو الأنابيب المعدنية أو البلاستيكية أو المحروقات أو أي مواد أخرى .**
- b. في حالة لزوم تصاريح للعمل، مثل تصريح إزالة الاشجار ...الخ، يقوم المقاول بالمتابعة مع الجهات المختصة واصدار كافة التصاريح اللازمة ويتحمل التبعات المادية لها.**

15. الاختبارات وكشف الأعمال المغطاة:

يمكن لصاحب العمل أن يصدر تعليمات تتعلق بالكشف على أي عمل تمت تغطيته بدون استلام المهندس المشرف ولا يتم الدفع للمقاول مقابل عملية الكشف و يعتبر ذلك جزءا من فترة المشروع و لن يتم تمديد مدة مشروع بسبب ذلك.

16. يقدم المقاول تحليلا" لسعر لكل بند من البنود التي يطلبها صاحب العمل او المهندس المشرف متضمنا في العطاء وعند طلب المهندس المشرف.

17. يحق لصاحب العمل الغاء أي بند من بنود جداول الكميات وبدون معارضة من المقاول.

18. على المقاول عند استلامه كتاب امر المباشرة بالعمل أن يقدم للمالك خلال مدة 5 ايام من تاريخه برنامجا" زمنيا" يحدد بموجبه المدة الزمنية اللازمة لانجاز العمل كاملا" على ان يبدأ هذا البرنامج مباشرة بعد الاعتماد وعلى ان لا تتجاوز مدة العطاء المنصوص عليها في المادة (2/8).

19. يقوم المهندس المشرف بالاشتراك مع المالك بدراسة البرنامج الزمني ومناقشته مع المقاول والموافقة عليه واصدار امر المباشرة للمقاول مع تحديد مدة ابتداء العمل.

20. يكون المقاول مسؤولا عن تثبيت الابعاد والاستقامات وعن دقة المناسيب والارتفاعات كما عليه ان يوفر جميع الالات والمعدات والعمالة اللازمة لتنفيذ ذلك بالدقة المطلوبة وعلى نفقته الخاصة.

21. يجب على المقاول اتخاذ الاحتياطات اللازمة اثناء التنفيذ فيما يخص خطوط الخدمات والتمديدات المختلفة التي قد تكون موجودة بالموقع والتنسيق مع الجهات التابعة لها هذه الخدمات لمنع احداث الاضرار بها ويتحمل المقاول تكاليف اصلاح الاضرار إذا حصلت.

22. على المقاول ان يزيل الانقاض والمواد غير الصالحة الناتجة عن العمل اولا باول ونقله خارج الموقع الى المكبات المرخصة وإذا تخلف عن ذلك (بعد طلب المهندس) أكثر من يومين يحق للمهندس رفع هذه المواد وبالطريقة التي يراها مناسبة وعلى حساب المقاول

23. حماية الاعمال من تأثير الطقس

يجب على المقاول وعلى نفقته الخاصة ان يقوم بالحماية اللازمة للمواد والاعمال من تأثير الطقس والعوامل الجوية ويتحمل المسؤولية الكاملة اذا قصر في القيام في ذلك.

24. مواصفات المراحل المتتالية:

يجب على المقاول توفير مراحل عدد 3 وتتكون من هيكل من الصلب والواح sandwich panel سماكة 5 سم للمراحل (ذات أبعاد نموذجية: 1 م × 2 م × 2 م ، 30 سم ترتفع عن الأرض مع ارضية مستطيلة من الصلب غير القابل للصدأ متصلة بممرحاض موصل بشبكة PVC 4 "مع أنبوب مجاري PVC ويتم شبكه الى اقرب منفذ صرف صحي وحسب توجيهات المهندس المشرف ، يجب أن تكون جميع البنى التحتية للصرف الصحي شبه دائمة ويمكن نقلها أو إزالتها حسب الحاجة ، تكون اجور التركيب و الفك والنقل من موقع لأخر و اعادة التركيب و

كافة المواد اللازمة من مواسير و غيره ضمن سعر الوحدة الافرادي، ويجب أن تستوفي المراحيض جميع المتطلبات حسب الجدول ادناه.

ينبغي أن تحتوي المراحيض على صنوبر مياه واحد داخل الحمام مشبوك بأقرب مصدر المياه ، ويزود الحوض بصنوبر مياه متصل بأقرب مصدر الماء.

البنية المراحيض : يجب أن تكون البنية الفوقية للمرحاض بسيطة وأن تكون مبنية من مواد خفيفة إلى حد ما ولكنها قوية قادرة على مقاومة الرياح القوية (لوحة sandwich panel سماكة 5 سم). وهي تتكون من إطار معدني بسيط ، وثلاثة جدران sandwich panel ، وسقف حديدي خشن ، وباب جاهز ، وجميع التجهيزات بما في ذلك المقابض ، ومفصلات الأبواب والأقفال للداخل والخارج ، ومقصورة من الستينلس ستيل مدعومة بقاعدة حديدية خشنة. يجب تضمين فجوات التهوية تحت الباب وفوق الجدار الخلفي. ستكون الأبعاد عادة 1 م × 2 م (قاعدية) 2 م (ارتفاع) ، ترتفع 0.3 م فوق الأرض مع دعم "قدم" الحديدية على الأرض ويزود المراحيض بأنارة داخلية وخارجية تشمل جميع التوصيلات والتجهيزات لأقرب مصدر تيلر كهربائي.

حسب الجدول التالي :

Item no.	Description
1	Angle Iron (4*4*0.4) cm
2	Steel plate rough, thickness=0.4 cm
3	Door, 100*190 sandwich panel thickness 5 cm, painted white colour, including metal frame.
4	Sandwich panel white colour, 200 cm x 100 cm (5 cm thickness)
5	U-PVC pipe 4" PN10
6	U-PVC Gully 4" PN10
7	U-PVC elbow 4"(90 degrees) PN10
8	Door hinge, 20mm
9	Door slide / latch
10	Door handle
11	Toilet pan, stainless steel
12	Metal roofing sheet (corrugated iron)
13	water tap with basin,
14	water tap with spray in toilet
15	lighting unit(internal & external) including electrical connections and switch

25. جميع الشروط اعلاه محملة على بنود العطاء ولايدفع اي سعر او علاوة مقابلها على الاسعار الواردة بجدول الكميات.